

## الجامع الصحيح سنن الترمذي

247 - حدثنا [ محمد بن يحيى ] بن أبي عمر [ المكي أبو عبد الله العدني ] و علي بن حجر  
قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت ٧ عن النبي  
. قال A

لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب .

[ قال ] وفي الباب عن أبي هريرة و أنس و أبي قتادة و عبد الله بن عمرو .

قال أبو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح .

والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A منهم عمر بن الخطاب [ وعلي بن أبي  
طالب ] و جابر بن عبد الله و عمران بن حصين وغيرهم قالوا لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة  
الكتاب .

[ وقال علي بن أبي طالب كل صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام ] .

وبه يقول ابن المبارك و الشافعي و أحمد وإسحق .

[ سمعت ابن أبي عمر يقول اختلفت إلى ابن عيينة ثمانية عشر سنة وكان الحميدي أكبر

مني بسنة وسمعت ابن أبي عمر يقول حججت سبعين حجة ماشيا ] [ وعلى قدمي ] K صحيح